

فى سبيل حماية النسل

بقلم الدكتور عبد العزيز نظامى بك

أثبتت التجارب والمشاهدات والاحصاءات أن للوراثة تأثيرا لا ريب فيه على النسل . وليست هذه الحقيقة قاصرة على بنى الانسان فحسب بل تسرى أيضا على فصائل الحيوانات والنباتات . والدليل على ذلك أن الاختصاصيين فى تربية الحيوانات وزراعة النباتات فى جميع أنحاء العالم توصلوا الى تنوع أشكال بعض الحيوانات وتغير بعض طباعها بواسطة تنوع الأصول التى يتفرع منها ، وكذلك ترى المزارعين وعلماء النباتات يستنبطون من وقت لآخر أنواعا جديدة من الفواكه والزهور والأقطان والبدور وما إليها بتلقيح بعض الأنواع بأنواع أخرى بطرق فنية يصلون إليها بعد تجارب كثيرة . ومن السهل الاطلاع على نتائج تجاربهم المدهشة مما يعرضونه فى شتى البلاد من معارض محلية أو دولية . ولا يزال الاختصاصيون فى جميع تلك الفروع يعملون على توسيع دائرة مباحثهم المرتكزة على قواعد علمية وتجارب عملية تثير الإعجاب فضلا عن نتائجها الاقتصادية فى زيادة الانتاج وتحسين أنواعه .

فاذا علمنا ذلك سهل علينا فهم تأثير الوراثة على الجنين من بنى الانسان ووجوب وقاية النسل البشرى من شرور الأمراض التى يمكن أن تنتقل فى آباء وأمهات مصابين بها الى أولادهم الأبرياء بطريق الوراثة ، فيولد الطفل ضعيفا ملونا بأمراض لا ذنب له فيها ولسان حاله يقول : ” غيرى جنى وأنا المعذب فيكم “ . ومن أشد الأمراض خطرا وأسهلها انتقالا من الآباء الى نسلهم أمراض الزهري والتدرن ، خصوصا بعد ميلاد الأطفال ووجودهم فى بيئة ملوثة بجراثيم المرض ، والأمراض العقلية اذا كان أحد الوالدين مصابا بمرض منها أو كان من المدمنين على المسكرات والخدرات .

ونظرا للكارثة الفادحة التى تصيب الأمة ماديا ومعنويا بسبب كثرة عدد الأطفال المصابين بأمراض وعاهات غير قابلة للشفاء من طريق الوراثة عن آباءهم أو أمهاتهم ، اهتم أولو الأمر وقادة الراى فى الأمم المتقدمة بدراسة الطرق الواجب اتخاذها لوقاية الأبناء من الأمراض الوراثية ، وبعد بحوث كثيرة وتجارب عديدة اضطرت بعض الحكومات الى سن قوانين تمنع زواج الرجال والنساء المصابين بأمراض تؤثر على صحة النسل تأثيرا سيئا ،

فحمت على كل طالب زواج أن يقدم إلى سجل عقود الزواج شهادة من لجنة طبية حكومية أو من اثنين من الأطباء القانونيين تقرر خلو مقدم الشهادة من الأمراض والعاهات التي تؤثر على النسل كالزهرى في دور نشاطه والأمراض العقلية والادمان على المسكرات أو المخدرات وما إليها، وبذلك تقل نسبة وفيات الأطفال الحديثي الولادة كما يقل عدد الأطفال الضعفاء والمصابين منهم بأمراض جسيمة أو عقلية انتقلت بجراثيمها إليهم قبل ميلادهم أو بعده من آبائهم أو أمهاتهم بطريق الوراثة وبحكم معيشتهم بينهم . ومن الحقائق النابتة أن تربية الطفل السليم الجسم الصحيح العقل أسهل من كل وجهة من تربية الطفل المعتل الصحة أو الشاذ في تكوينه فضلا عن كثرة النفقات والمجهودات التي تتطلبها تربية الأخير بدون فائدة مادية أو معنوية تعود على الطفل العليل نفسه أو على ذويه أو المجتمع . بل بعكس ذلك أن أمثال أولئك الأطفال الضعفاء وذوى العاهات يكونون طيلة حياتهم التبعة عالة على أهلهم وعلى الأمة ، ويعرقلون رقيها إذا كثروا عددهم . ولذا نرى من واجب الأطباء وقادة الأمة أن يبذلوا النصائح للشبان والمتزوجين فيقولوا لهم إياكم أن تقدموا على الزواج وأنتم مصابون بأمراض ذات تأثير سيء على الأجنة في بطون أمهاتهم مثل الزهرى قبل تمام شفائه والسل المتقدم والأمراض العصبية والعقلية ، امتنعوا عن النساء بقدر الامكان وأنتم مكرى أو تحت تأثير المخدرات كالمرفين والكوكايين والهروين والحشيش أو عند شعوركم بالضعف أو انقباض النفس ، فإن لم تعملوا بتلك النصائح أخفتم أولادا ضعاف الجسم والعقل معرضين للأمراض والموت المبكر فضلا عما يصيبهم في الحياة من متاعب كثيرة تجعلهم يحزنون على والديهم الذين تسببوا فيما انتابهم من أمراض وأحزان بغير ذنب اقترفه الأبناء نحو الآباء .

”وقد قال الأستاذ الدكتور كاريل “Carrel” في مؤلفه في سبيل تحسين النسل : إن الأطفال صورة تعبر عن الميول الوراثية الكامنة في جميع أنسجة والديهم ، وليس من الصعب تحويل تلك الميول بالوسائل التي تساعد على تحسين النسل لخير المجتمع . وأما إذا كانت بنية والدين رديئة أو ملوثة بجراثيم أمراض تفسد أنسجة الجنين بحكم الوراثة فلن ينتجوا إلا نسلا ضعيفا قليل الذكاء تحوزه القوة المعنوية وسلامة التفكير فلا يكون ضارا لنفسه لحسب بل ضارا لغيره بسبب ما يقترفه من جرائم متنوعة تنفذ به إلى السجون أو المستشفيات .

ولست قوة الأمة في كثرة عدد أفرادها إجمالا بل في وفرة عدد الأصحاء منهم في الجسم والعقل ، ولذا لا يصح أن تقتصر مهمة الحكومات الرشيدة والشعوب الراقية على تقليل نسبة وفيات الأطفال ، والإضرار من عدد المواليد أيا كانت حالتهم ، بل يجب أن تكون غايتها أسمى من ذلك فتوجه مجهوداتها إلى تقليل الوفيات من جهة واتخاذ الوسائل التي تؤدي بنجاح

مؤكد الى تحسين النسل من جهة أخرى ، صحيا وأخلاقيا وبذلك يزداد انتاج البلاد ماديا ومعنويا بزيادة عدد أبنائها الأصحاء وتقليل عدد الضعفاء أو المرضى بينهم .

وأذكر تأييدا لهذا الرأي شذرات من خطاب ألقاه الدكتور "بول فيني" الفرنسي في المؤتمر الثامن عشر للمواليد والأمم الكثيرة الأولاد الذي عقد في مدينة ليون بفرنسا في سبتمبر سنة ١٩٣٨ : "إن الجهود التي بذلت — ولا تزال تبذل — في سبيل زيادة عدد المواليد يجب ألا تقتصر على ذلك فحسب بل يجب أن تعنى بتحسين النسل لأنه من الخطر الكبير على مستقبل الأمة أن نعمل على الاتكاثر من عدد المواليد بتقديم النصائح والارشادات للشبان لحثهم على الزواج واعداق المنح والامتيازات للتزوجين ، ما دمنا لا نعمل على منع المعصيين منهم بأمراض تفتك بالحرث والنسل من أن يكونوا أداة سهلة لإنتاج عدد كبير من أولاد ضعفاء الجسم والعقل يكونون طول حياتهم عالة على الحكومة والمجتمع اذ مصيرهم جميعا الى المستشفيات أو السجون بعد أن يترك معظمهم أبناء ضعفاء مثلهم .

ونذكر في مقدمة الأمراض التي تؤثر أسوأ تأثير على الجنين في بطن أمه وتجعل في الأولاد عددا كبيرا من مرضى الأجسام والعقول ، مرض الزهري ويسميه العوام "التشويش" فهو أشد الأمراض بطشا بالزوجة أولا ثم بالنسل ، بعد أن يفتك بالمصاب وينقص حياته بالآلام والعاهات الى أن ينقذه الله من عذابه بالموت .

وهاك على سبيل التدليل لا الحصر أسماء بعض الأمراض التي تطرأ على من يصاب بمرض الزهري ويهمل علاجه علاجاً دقيقاً بواسطة الاختصاصيين الى أن يبرأ منه تماما بقدر المستطاع قبل حصول المضاعفات الخطيرة له . أورام صمغية في العظام والمخ — إصابات متنوعة في الشرايين وعلى الأخص الشريان الأورطي وهو أكبر شريان في الجسم — التهابات حادة ذات نتائج خطيرة في أهم أعضاء الجسم كالرئتين والكليتين والجهاز الهضمي والتناسلي — التهابات حادة في مقلة العين كالتقرنية والقرحية قد ينتج عنها فقد الأبصار — شلل نصف الجسم — شلل عام تدريجي للجسم — اضطرابات شديدة في سائر المجموع العصبي — آلام حادة في الأحشاء — جروح أكلة في القدمين الخ .

ونأني الأمراض التي يجب على كل مصاب بها أن يمتنع عن الزواج حتى يتم شفاؤه وتعود اليه قواه ، حرصا على حياته وحياة زوجه وصحة نسله هو مرض السل الرئوي نالسهول اذا تزوج يعني على نفسه أولا إذ أن الزواج يساعد على تقدم السل واضمحلال صحة المريض بسرعة لدرجة تقضي على حياته في زمن قصير بعد أن يكون (الزوج المريض) قد جنى على زوجته البريئة جنابة أخرى إذ ينقل اليها جراثيم المرض بحكم المعاشرة الزوجية وأخيرا يعني جنابة

ثالثة على أولاده الأبرياء الذين يولدون ضعافا وإصابين بالمرض إذ تسرب الجرائم الفتاكة إلى أجسامهم النجيلة من قبيلات والديهم وجميع الأشياء الملوثة بتلك الجرائم المحيطة بهم ليل نهار فلا يمضى زمن طويل حتى ينطفئ نور حياتهم بعد عذاب أليم لهم ولذويهم .

وعدا هذين المرضين القابلين للشفاء ، إذا عنى كل مريض بعلاج نفسه علاجاً دقيقاً طويلاً ولم تطرأ عليه مضاعفات خطيرة ، يجب أن نذكر سائر الأمراض العصبية والعقلية المتنوعة الأشكال الشديدة الأخطار ومعظمها ناتج إما من الوراثة عن الآباء والأجداد وإما من إدمان الأزواج المسكرات والمخدرات المختلف ألوانها ، ومن هؤلاء المرضى وأولادهم البائسين تحتفظ دور مستشفيات الأمراض العقلية والمحاكم والسجون وتنكب الأمة أموالاً وفيرة ومجهودات كبيرة في مسيل علاجهم وانتفاء شروهم ، كان من الأولى اتفاقها في مشاريع نافعة لرقى الشعب ورفاهيته ولهذا الأسباب رأى بعض الحكومات الراقية أن يتخذ إجراءات تشريعية يجانب طرق الدعاية الصحية لمنع زواج العصاين بأمراض ذات تأثير سيء على المتروجين وخصوصاً على نسلهم بطريق الوراثة ، وذلك للاقلال من الأولاد الشواذ والضعفاء الجسم والعقل الذين لا يرجى لهم شفاء .

ومن طرق التشريع التى اتخذت قانون يقضى بعدم عقد زواج الا اذا قدم كل من طالبي الزواج شهادة من لجنة طبية حكومية أو من طبيين تقرر بعد التحقق من شخصية الطالبين واجراء الفحص الطبي الدقيق بالطرق العلمية الحديثة ، أن كل واحد منهما صحيح الجسم والعقل وليس به أعراض أى مرض من الأمراض التى تضر بصحة الزوج الآخر أو تنتقل آثارها إلى النسل بطريق الوراثة أو بعد الميلاد .

ورب قائل يقول وكيف يتسنى للطبيب الذى يعتمد قسمه بعدم الاباحة بأسرار المهنة أن يروح بتلك الأسرار مهما كان الغرض النبيل الذى يذمه لذلك ؟

وأرى أنه يمكن التوفيق بين واجب الطبيب فى حفظ أسرار المهنة وبين واجبه لخدمة المصلحة العامة . وذلك باتباع ما يأتى :

إذا حصل الكشف الطبي على طالبي الزواج بمعرفة لجنة طبية حكومية بناء على تشريع يحتم ذلك فلا حرج على الطبيب أن يقرر كتابة صلاحية من كشف عليهم أو عدم صلاحيتهم طبيًا للزواج بدون ذكر نوع المرض المانع من الزواج فيكون حكم الطبيب فى هذه الحالة كأطباء شركات التأمين على الحياة وكأطباء القومسيون الطبي الحكومى المختص بالكشف على الموظفين وطالبي الاستخدام لتقرير صلاحيتهم للعمل من عدمه وتقرير ما يحتاجون إليه من إجازات وما إلى ذلك من الاختصاصات المخولة للقومسيون . وأما إذا كان مطلوباً الكشف الطبي

على طالبى الزواج بواسطة أطباء خصوصيين اختارهم الفريقان لهذه المهمة فمن الميسور للطبيب أن يحافظ على أسرار المهنة بدون اضرار بمصاحبة الفريقين ولا بالمصلحة العامة بالطريقة الآتية : بعد أن يكشف الطبيب على طالب الزواج بدقة وإخلاص يصارحه على حملة بما تراهى له من الأعراض والأسباب الطبية التى تستدعى امتناعه بتاتا عن الزواج أو على الأقل إلى حين زوال تلك الأسباب ، ويسدى له بنحزم ولطف النصائح اللازمة ليعتدل عن الزواج ثم يحزر له شهادة يقول فيها : " بعد الكشف الطبي الدقيق على فلان (وفلانة) الذى تحققت من شخصيته بواسطة فلان (أو المعروف لى شخصيا) أشير بعدم زواجه بتاتا (أو لحين شفائه من المرض الذى أبلغته له مباشرة) ثم يسلم هذه الشهادة بعد امضاءها ووضع تاريخها بالحروف ، إلى يد الشخص الذى أجرى الكشف عليه ويبلغ الفريق الثانى (إذا طالب منه ذلك) أنه سلم الشهادة للشخص نفسه . فمن البديهي أن هذا الشخص الذى اتضح عدم صلاحيته للزواج سيمتنع من تلقاء نفسه عن تقديم الشهادة ويبادر إلى فسخ الخطوبة فلا يتم الزواج ولا يذاع أى سر . وأما إذا كان طالب الزواج سليما من كل مانع طبي للزواج فمن واجب الطبيب أن يعطيه شهادة صريحة بذلك ويبلغ الأمر الى الفريق الثانى ليم الزواج إذا كان الطالب الثانى سليما أيضا من جميع الموانع الطبية .

وقد اضطرب بعض الحكومات الأوروبية أخيرا الى سن تشريع آخر لمنع زواج المصابين بأمراض أو عاهات غير قابلة للشفاء وذات تأثير سيء على النسل بطريق الوراثة ، وهذا التشريع يقضى بتعقيم المصابين بأحد تلك الأمراض . وقد أصدرت حكومة ألمانيا قانونا لهذا الغرض فى ١٤ مايو سنة ١٩٣٢ و ذكرت فيه تلك الأمراض وهى : البله الخلقى — الأمراض العقلية — الجنون — الصرع الوراثى — العمى الوراثى الخلقى — الصمم الوراثى — التشوهات الجسمية الوراثية .

وأشار هتلر دكتاتور ألمانيا فى كتابه " كفاحى " إلى المبررات لسن القانون المذكور بالعبارات الآتية :

" إنه لمن الضعف أن ندع المرضى الذين لا يرجى شفاؤهم ينقلون أمراضهم إلى أشخاص لا يزالون متمتعين بالصحة فى ذلك دليل على عاطفة لا تتورع عن قتل مائة شخص بدلا عن إيذاء شخص واحد ولست أعتقد أن فى منع الشواذ من انتاج شواذ آخرين ما يخالف المنطق السليم ، بل أن ذلك عمل إنسانى شريف هو أفضل ما يمكن عمله لمصلحة الجنس البشرى مادام يتم تنفيذه بطريقة عملية لا غبار عليها ، لأن هذا العمل يوفر على ملايين من الناس الآلام ومتاعب لا يستحقونها فيجب إذن اعتباره من خير سبل الشفاء وتحسين النسل " وعلى هذا

الاعتبار اتخذت حكومات أخرى تدابير مثلها لمقاومة الأمراض الوراثية والعاهات غير القابلة للشفاء ، التي تهدد مستقبل النسل بولاياتها ونتائجها الوخيمة عليهم وعلى المجتمع .

فقد سنت حكومة السويد قانونا مثل القانون الألماني سالف الذكر في سنة ١٩٣٤ وبدأت تطبيقه سنة ١٩٣٥ وجعلت حكومة الدنمارك تعقيم المصابين بأمراض غير قابلة للشفاء اختياريا بقانون أصدرته في أول يونيو سنة ١٩٢٩ وتسرى أحكام التعقيم في بعض مقاطعات سويدرا بشرط أن يقوم بتقريرها وتنفيذها مجلس مكون من بين أعضائه ثلاثة من الأطباء الإخصائيين في الأمراض الباطنية والتناسلية . وقررت ١٩ ولاية من الولايات المتحدة الأمريكية الأخذ بمبدأ تعقيم الأشخاص الذين لا يرجى شفاؤهم من أمراض تضر بصحة النسل .

وهكذا ينتشر هذا المبدأ من بلد إلى آخر لما فيه من وقاية النسل من ضرور الأمراض التي تضعف حيوية الأمة . وأما في إنجلترا وإيطاليا وفرنسا فلا يزال هذا الموضوع محل بحث الهيئات التشريعية لأن الرأي العام في تلك البلاد ينفر من تقييد حرية بقانون التعقيم . ولكن من المنتظر الموافقة عليه فيما بعد تعديلات تناسب تفكير كل شعب .

يتبين لنا مما تقدم أن البلاد التي سنت قانون التعقيم أي إلغاء وظيفة التناسل من الرجال والنساء إلغاء مطلقا إما قصرت تنفيذه على المصابين بأمراض أو عاهات جسميه أو عقلية غير قابلة للشفاء وأما الأشخاص المصابون بأمراض سيئة التأثير على النسل ولكنها قابلة للشفاء إذا عولجت بدقة كالزهرى والسيلان والسل والادمان على المسكرات والمخدرات فقد رأى الأطباء والمشرعون أن يكتفوا بمنع المصابين بتلك الأمراض من الزواج قبل تمام شفاؤهم منها وذلك بطريق إلزام كل طالب للزواج أن يقدم شهادة تثبت أنه توقع الكشف الطبي عليه بواسطة لجنة طبية حكومية أو طبيين يختارهما الفريقان قبل عقد الزواج بيوم أو أسبوع على الأكثر وأنه تبين للأطباء علميا صلاحية الطالب طبيا للزواج وأنه غير مصاب بمرض أو عاهة يخشى منها على الزوج الآخر أو على النسل . ومما لا ريب فيه أن مثل تلك الشهادة تضع حدا لكثير من الكوارث العائلية والمناعب الاجتماعية فضلا عن أنها توفر على ميزانيات الحكومات والمعاهد الخيرية مبالغ طائلة يمكن انفاقها في أوجه البر . وخلاصة القول أنه بتنفيذ التشريع الذي يحتم تقديم شهادة الصحة قبل الزواج ومن قانون تعقيم المصابين بأمراض غير قابلة للشفاء وضارة بالنسل ، يمكن تحقيق الأمانة الاجتماعية والاقتصادية العظيمة وهي التقليل من الأولاد الضعفاء وذوى العاهات من جهة ، والاكتثار من عدد الأطفال الاصحاء الجسم والعقل من جهة أخرى . وبذلك ينشأ جيل جديد قوى يستطيع الجهاد في الحياة بنجاح . وقد أشار العلامة الفرنسي " باستور " إلى ضرورة تحسين النسل بطريقة استباحها " اختيار البذرة "

وهي تكاد تطابق التشريع الذي يقضى بمنع زواج المرضى الذي تكلمنا عنه ٦. وأذكر أيضا أنه ورد في حديث شريف لنبينا الكريم صلى الله عليه وسلم حيث قال: "تخبروا لتطافكم فإن العرق دساس" وفي ذلك ما يشير إلى تأثير الوراثة على النسل .

وخاتما نرى أنه قد حان الوقت الذي يتعين فيه على حكومتنا الرشيدة ممثلة في "وزارة الشؤون الاجتماعية" أن تدرس بدقة موضوع تحسين النسل وتجعله في مقدمة الموضوعات الحيوية التي تستحق عنايتها وبحمها من جميع الوجوه بواسطة الاخصائيين في الطب والتشريع الاجتماعي لاختيار أحسن السبل الموصلة لتحقيق هذه الأمنية بما يلائم بلادنا وعاداتنا .

وفقنا الله جميعا إلى ما فيه الخير والصواب مسترشدين بنور فضائل ما يكتنزه الصالح المحبوب فاروق الله أدام الله جلالته نبراسا لأعمال الخير وخير الأعمال، آمين ما

الدكتور
عبد العزيز نظمى